

2197 - الحكم في امرأة وضعت المناكير في وقت الدورة الشهرية ولما أرادت الاغتسال منها نسيت إزالتها

صالح اللحيدان

تسأل وتقول ما الحكم في امرأة وضعت المناكير في وقت الدورة الشهرية ولما أرادت الاغتسال منها نسيت إزالتها ولم تتذكر إلا بعد الفراغ من الغسل وما الحكم؟ إذا كان مجرد اصبع واحد هل يلزم إعادة الغسل أم لا - [00:00:00](#)

نعم يلزم إعادة الغسل إلا إذا تذكرت وهي في محل اغتسال أزالته هذا المنكر المسمى بالمناخير وقد شق له من اسمه إزالته في هذه الحالة يكفي أن تغسل الموضع كان وهي في موضع الاغتسال - [00:00:16](#)

أما إذا كانت توضأت النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في أحد واحد المغازي وأعقابهم تروح لما سكبوا الماء الغبر العالق الماء عن إصابة البشرة وكانت أعقابهم تلوح وقال بصوت مرتفع ويل للأعقاب من النار - [00:00:39](#)

لا أدري لم يفتن النساء بهذه الزينة بل ربما أثارت أحدهن إظافرها مع أن إطالة الإظافر مما يستهجن ويستقبح وإنما تطول إظافر هذه الدواب من سلاع البهائم والخطط وأمثال ذلك - [00:01:07](#)

وخالف بالمسألة أن تتقيد بالفطرة وأن من الفطرة تقليم الإظافر ونسأل الله أن يهدي ونساننا كباراً وصغاراً أنه مجيب الدعاء - [00:01:39](#)